



C:RS43

5	المعامل:	الفقه والأصول	المادة:
3	مدة الإنجاز:	شعبة التعليم الأصلي مسلك العلوم الشرعية	الشعب(ة) أو المسلك:

F

الفقه:

أولاً:

قال تعالى في سورة البقرة:

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تَقْرَأُوا مِنْ مِّثْقَلِ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ يَنْصُرْكُمْ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٠﴾﴾

- 1 استخرج من الآية حكم الزكاة.
- 2 ما الحكمة من تشريع الزكاة في الإسلام؟
- 3 لماذا يشترط مرور الحول بالنسبة لزكاة النقدين والتجارة؟
- 4 اختلف الفقهاء في المقدار الواجب في زكاة المستغلات: بين رأي كل فريق ووجبه.
- 5 ما الفرق بين ما يتخذ من المال للاستغلال وما يتخذ للتجارة؟
- 6 استخرج من كل نص من النصوص التالية شرطاً من شروط المال الذي تجب فيه الزكاة:
أ- قال رسول الله ع: «... لَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ » أخرجه أبو داود.
ب- قال رسول الله ع: « لَيْسَ فِي مَالٍ دُونَ خَمْسٍ ذَوْدٌ صَدَقَةٌ » أخرجه البخاري
ج- عن السائب بن يزيد أن عثمان بن عفان ر كان يقول: « هَذَا شَهْرُ زَكَاةِكُمْ، فَمَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيُؤَدِّ دَيْنَهُ حَتَّى تَحْصُلَ أَمْوَالُكُمْ، فَتُؤَدُّونَ مِنْهُ الزَّكَاةَ » أخرجه الإمام مالك.
د- عن جابر رضي الله عنه قال: « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدِيَهُ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ ». أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا ومؤكله.

ثانياً:

- 1 استخرج من النص ما يدل على تحريم الربا.
- 2 اذكر ثلاثة أضرار اقتصادية للربا.
- 3 ماذا يشترط لجواز بيع ذهب بفضة؟ (2.5ن)

ثالثاً: بين حكم الصور الآتية مع التعليل:

- 1 أوصى عثمان لعبد الله بخمس ثروته فمات عبد الله ثم مات عثمان بعده بشهر، فقام ورثة عبد الله برفع دعوى استحقاق الوصية.
- 2 تصدق شخص على آخر بمقدار من المال ثم أراد المتصدق أن ينتفع بما تصدق به على وجه القرض.
- 3 استلف حميد من عماد ألفي درهم (2000 درهم) ثم رد له عن طيب خاطر ألفين ومائة درهم

(2100 درهم).....(2.5ن)

الأصول:

أولاً:

1 أنسب كل حكم مما يأتي إلى المقاصد الضرورية أو الحاجية أو التحسينية:

رخصة التيمم لفاقد الماء - حد السرقة - إباحة بيع السلم - إزالة النجاسات من الثوب والبدن والمكان.

2 لماذا كان الدين أهم المقاصد الضرورية؟ مستدلاً بنص شرعي.

3 أيهما يقدم عند التعارض، النفس أم العقل؟ دَعِّمْ جوابك بمثال مناسب.....(2ن)

ثانياً: اذكر القاعدة الشرعية التي يدل عليها كل نص مما يأتي:

1 قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمِيكُمْ وَلَٰكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ فُلُوْا بِكُمْ﴾ (البقرة: من الآية 225)

2 قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَايَ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (النساء: من الآية 114)

3 قال الله تعالى: ﴿فَمِنْ أَيْنَ خُضِرَ غَيْرُنَا وَفَلَا عَمَلٍ وَلَا نَمْرَ عَلَيْهِ﴾ (البقرة: من الآية 173)

4 قال الله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا أَضْمَرَ رَبِّي﴾ (الأنعام: من الآية 119).....(2ن)

ثالثاً:

1 انقل الجدول التالي وأجب عن المطلوب فيه:

النص	الحكم المنسوخ	الحكم الناسخ	نوع النسخ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ»			
قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ (النساء: من الآية 43)			

2 بيّن طريق معرفة النسخ في كل مما يأتي:

أ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا... الحديث»

ب- نسخ وجوب صوم عاشوراء بوجوب صوم رمضان.....(4 ن)

رابعاً:

1 عرف التقليد في الاصطلاح.

2 بين ما يجوز فيه التقليد وما يمنع فيما يأتي:

مجال فروع الدين. - ما علم من الدين بالضرورة. - التقليد بعد ظهور الدليل على خلاف قول المقلد.

3 اذكر مثالا للتفريق.....(2 ن)